قرار مشترك لوزير العدل والأمين العام للحكومة ووزيرة الاقتصاد والمالية ووزير الصناعة والتجارة بتحديد لائحة المحاكم المعنية بإحداث المقاولات بطريقة إلكترونية ومواكبتها

قرار مشترك لوزير العدل والأمين العام للحكومة ووزيرة الاقتصاد والمالية ووزير الصناعة والتجارة رقم 1715.24 صادر في 10 محرم 1446 (16 يوليو 2024) بتحديد لائحة المحاكم المعنية بإحداث المقاولات بطريقة إلكترونية ومواكبتها[1]

وزير العدل،

والأمين العام للحكومة،

ووزيرة الاقتصاد والمالية،

ووزير الصناعة والتجارة،

بعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.22.92 الصادر في 13 من شوال 1445 (22 أبريل 2024) بتحديد كيفيات وإجراءات إحداث المقاولات بطريقة إلكترونية ومواكبتها، ولا سيما المادة 21 منه،

قرروا ما يلي:

المادة الأولى

تطبيقا لمقتضيات المادة 21 من المرسوم رقم 2.22.92 المشار إليه أعلاه، تحدد وفق اللائحة الملحقة بهذا القرار المشترك المحاكم المعنية بإحداث المقاولات بطريقة إلكترونية من طرف المهنيين، مع مراعاة مقتضيات المادة 6 من المرسوم رقم 2.23.665 المتعلق بتحديد الخريطة القضائية للمملكة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار المشترك بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 10 محرم 1446 (16 يوليو 2024).

وزير العدل،
الإمضاء: عبد اللطيف وهبي.

الأمين العام للحكومة،
الإمضاء: محمد حجوي.

وزيرة الاقتصاد والمالية،
الإمضاء: نادية فتاح.

وزير الصناعة والتجارة،
الإمضاء: رياض مزور.

1 -الجريدة الرسمية عدد 7337 بتاريخ 19 ربيع الأول 1446 (23 سبتمبر 2024)، ص 6499.

الملحق

لائحة المحاكم المعنية بإحداث المقاولات بطريقة إلكترونية **من طرف المهنيين**

اسم المحكمة	نوع المحكمة
المحكمة الابتدائية التجارية بالرباط	محكمة تجارية
المحكمة الابتدائية التجارية بالدار البيضاء	محكمة تجارية
المحكمة الابتدائية التجارية بفاس	محكمة تجارية
المحكمة الابتدائية التجارية بوجدة	محكمة تجارية
المحكمة الابتدائية التجارية بطنجة	محكمة تجارية
المحكمة الابتدائية التجارية بمراكش	محكمة تجارية
المحكمة الابتدائية التجارية ببني ملال	محكمة تجارية
المحكمة الابتدائية التجارية بأكادير	محكمة تجارية
المحكمة الابتدائية التجارية بالعيون	محكمة تجارية
المحكمة الابتدائية التجارية بالداخلة	محكمة تجارية